

## تاج العروس من جواهر القاموس

وشهَيْلُ بنُ الأَسَدِ بنِ عِمْرَانَ بنِ عَمْرِو مُزَيَّقِيَاءَ - كزُبَيْرِ بالشَّيْنِ -  
 الْمُعْجَمَةِ هَكَذَا ضَبَطَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ النَّسَّابَةُ فِي الْمُقَدِّمَةِ -  
 الْفَاضِلِيَّةِ . وَشَهْلَانُ : جَبَلٌ وَاسْمٌ رَجُلٍ . وَالتَّشْهِيلُ : التَّسْهِيلُ  
 لُغَةً عَامِّيَّةً . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : ش ه د ل .  
 شَهْدَلُ كَجَعْفَرِي : جَدُّ أَبِي مُسْلِمٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ إِبْرَاهِيمِ  
 الْمَدِينِيِّ حَدَّثَ عَنْ ابْنِ عُقْدَةَ .  
 ش ه م ل .

الشَّهْمَلَةُ أَهْمَلَةٌ الْجَوْهَرِيٌّ وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : هِيَ الْعَجُوزُ مِثْلُ  
 الشَّهْبَرَةِ . وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : شَهْمِيلٌ بِالكَسْرِ : أَبُو بَطْنٍ مِنَ  
 الْعَرَبِ . قُلْتُ : كَأَنَّه مُضَافٌ إِلَى أَيْلِ كَجَبْرِيلَ وَقَدْ رُدَّ ذَلِكَ لِأَنَّه لَوْ  
 كَانَ كَمَا قَالَ لَكَانَ مَصْرُوفًا وَقَالَ غَيْرُهُ : إِنَّه شَهْمِيلٌ بِالْفَتْحِ وَهُوَ أَخُو  
 الْعَتِيكِ بنِ الأَسَدِ بنِ عِمْرَانَ بنِ عَمْرِو مُزَيَّقِيَاءَ . قُلْتُ : وَقَدْ تَقَدَّمَ  
 عَنْ ابْنِ الْجَوْزِيِّ النَّسَّابَةَ أَنَّه شَهْيَلُ بنُ الأَسَدِ كزُبَيْرِ  
 فَتَأْمَلْ ذَلِكَ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : ش ي ل .

الشَّيْلُ : لُغَةٌ رَدِيئَةٌ فِي الشَّوْلِ يُقَالُ : شَلَّتْ بِهِ أَشْيَلُهُ شَيْلًا  
 وَمَشَيْلًا كَمَقْعَدٍ وَمِنْهُ الشَّيْئَالُ لِلْحَمَّالِ وَصَنَعَتْهُ الشَّيَالَةُ بِالْكَسْرِ  
 . وَفَرَسٌ مَشَيْئَالٌ الْخَلْقُ : أَي مُضْطَرِبُ الْخَلْقِ نَقَلَهُ صَاحِبُ اللِّسَانِ فِي  
 شَوْلٍ وَالصَّاعَانِيُّ هُنَا عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ . وَالشَّيْئَالُ كَكَيْابٍ فَرَسٌ أَبْوهُ  
 نَجِيبٌ وَأُمُّهُ لَيْسَتْ كَذَلِكَ . عَلَى هَذِهِ اللَّغَةِ بَنُو شَلَيْةَ بَطَّيْنٌ مِنَ  
 الْعَلَوِيِّينَ بِحَضْرَمَوْتَ أَصْلُهُ شَيْلِيَّةٌ فَلَقَّبَ بِهِ الرَّجُلُ .  
 وَالشَّيْئَالُ كَشَدَّادٍ : لَقَّبَ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ بِثَغْرِ رَشِيدٍ .

فصل الصاد المهملة مع اللام .

ص أ ل .

صَوَّلَ الْبِعَيْرُ كَكَرْمِ أَهْمَلَةَ الْجَوْهَرِيٌّ وَصَاحِبُ اللِّسَانِ هُنَا وَقَدْ  
 ذَكَرَهُ الْأَخِيرُ اسْتِطْرَادًا فِي صَوْلٍ . عَنْ أَبِي زَيْدٍ قَالَ : صَوَّلَ الْبِعَيْرُ  
 يَصَوُّلٌ بِالْهَمْزَةِ صَالَةً كَكَرَامَةٍ : إِذَا وَاثَبَ النَّاسَ لِيَأْكُلَهُمْ أَوْ  
 صَارَ يَقْتُلُ النَّاسَ هَكَذَا فِي سَائِرِ النُّسخِ وَلَوْ قَالَ : أَوْ صَارَ يَقْتُلُهُمْ

كَانَ أَحْصَرَ وَنَمَّ أَبُو زَيْدٍ : إِذَا صَارَ يَشُلُّ النَّاسَ وَيَعْدُو عَلَيْهِمْ فَهُوَ  
جَمَلٌ صَوُولٌ وَذَكَرُ الْجَمَلِ مُسْتَدْرَكٌ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : صَائِلٌ  
الْفَرَسِ : صَهِيلُهُ وَهُوَ يَصْوَلُ : أَي يَصْهَلُ . قُلْتُ : وَهُوَ مِنْ بَابِ  
الإِبْدَالِ .

ص أ ب ل .

الصَّيْلُ كَزَبْرَجٍ وَتَضَمُّمُ الْبَاءِ أَي مَعَ كَسْرِ الْأَوَّلِ وَقَدْ أَهْمَلَهُ  
الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ الْكِسَائِيُّ : هِيَ الدَّاهِيَةُ فِي لُغَةِ بَنِي ضَبَّةَ هَكَذَا  
رَوَاهُ أَبُو تَرَابٍ وَالضَّادُ أَعْرَفُ وَسَيَأْتِي الْكَلَامُ عَلَيْهِ هُنَاكَ وَكَذَا فِي ضَمِّ  
الْبَاءِ عَنِ الْجَوْهَرِيِّ وَغَيْرِهِ .  
ص ح ل .

صَحْلُ الرَّجُلِ وَصَحْلُ صَوْتِهِ كَفَرِحَ صَحْلًا فَهُوَ أَصْحَلُ وَصَحْلٌ : بَجٌّ  
وَفِي حَدِيثِ رُقَيْقَةَ : فَإِذَا أَنَا بِهَاتِفٍ يَصْرُخُ بِصَوْتِ صَحْلٍ . وَفِي حَدِيثِ  
ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالتَّلْبِيَةِ حَتَّى يَصْحَلَ أَي يَبْجُ .  
وَفِي حَدِيثِ أُمِّ مَعْبُدٍ حِينَ وَصَفَتْهُ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَفِي  
صَوْتِهِ صَحْلٌ هُوَ كَالْيُحَّةِ وَأَنْ لَا يَكُونَ حَادًّا . وَهُوَ غَيْرُ عَرَبِيٍّ كَمَا  
قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ وَغَيْرُهُ وَإِنْ أَطْلَقَ الْمُصَنِّفُ فَأَوْهَمَ أَنَّهُ عَرَبِيٌّ  
نَبِيَّهُ عَلَيْهِ شَيْخُنَا وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ لِبَعْضِ الْعَرَبِ :

" فَلَمْ يَزَلْ مُلَابِيًّا وَلَمْ يَزَلْ .

" حَتَّى عَلا الصَّوْتُ بِجُوحٍ وَصَحْلٍ .

" وَكُلَّمَا أَوْفَى عَلَى نَشْرِ أَهْلِ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فَيَنْبِذُ الْعَهْدَ فِي  
الْحَجِّ : فَكُنْتُ أُنَادِي حَتَّى صَحَلَ صَوْتِي . أَوْ صَحْلُ صَوْتِهِ : إِذَا احْتَدَّ  
فِي بَحَجٍ قَالَ فِي صِفَةِ الْهَجْرَةِ :

" تَصْحَلُ صَوْتُ الْجُنْدِ بِ الْمُرَنَّمِ .